

بعضهم حارصا وان لا يركب على الله احدا وان لا يرضع انما زكينا احدا فلا تقطع
تبركته وانما تقول بظلمة كذا او بحسنه كذا بخلاف القياس على الاصول للصحة
انتم قال الامام ابو حنيفة الشيباني اما في حق الله وقد تقيت المسائل التي
وحي الخلاف فيها بين الامام ابو حنيفة والامام مالك رضي الله عنهما فوجهها ليس
جدوا عن مسائل اخرى وفعل ذلك بحسب اصول المسائل التي تصفها الامامان
وذلك القول في خلاف معين للمذاهب بعضها بعضا في الاقضية من ليرة جدا
والسبا في كلمة مستندة الى الكتاب والسنة او الائمة والصحة وقد اخذت
الائمة كلها وبما انفردوا به عن اصحابه الا ببعض احاديث فكلمة في ذلك الشريعة
ببعضها وبما انفردوا به في المصنوع فانها قل من قبل على الجواب قول جميع الائمة
بالشريعة واما احدهم ولا يملكها لا يخرج عن تبيين الميزان مخفف وتسد به اللهم اني
اراد ان يدرك من كل من اعترض على قول الائمة وانكر عليهم في الدنيا والاخرة
والسنة الله وذل الميق **فصل في تصيف قول الائمة**
مزيل الامام ابو حنيفة ضعيفا قال ابو حنيفة
محمد الله اذ له المذاهب الاربعة وغيرها لاسيما اذ له مذهب الامام ابو حنيفة رضي
الله عنه فان خصصته بغيره اغتسا وطا لعله كتاب عروج احاديث كتابه والحمد لله
الحق فظ الرطل بغيره من كتب الشرح فوايت اذ له رضي الله عنه واذ له اصحابه
ما بين صحيح او ضعيف كذا في طرقه حتى يحسن والحسن في صحيح الاحكام
به من بلاد طرق واكثر الى عشرة وقد ارجح جمهور المحققين بان تحديد الضعيف
او اكثر طرقه والحقه بالصحيح تابعه بالحسن اذ في هذا النوع من الضعيف
يرجع كثيرا في كتاب السنن الكبرى للبيهقي الى انها بعض الاحكام لا في قول
الائمة وقول اصحابهم فانه اذا لم يجد حديثا صحيحا او حسنا لسد له لغير
ذلك الامام او قول احدهم متعلق به يصير يروي الحديث لا الضعيف من كذا كذا
ويكفي بذلك ويعول فلان الطرق يروي بعضها بعضها فتعد بوجود ضعف في
بعض ادلة قول الامام ابو حنيفة او قول اصحابه فلا حصر في ذلك في ذلك
بل الائمة كلها بشاكون في ذلك ولازم الامام في سد عدل عديده او عديده
جاءه من طريقه واحده وهذا الكساد احد في اذ له احد من المحدثين تمامه احد
استدل بضعيف الا شرط محقق من على طرق وقد قدمنا اني لارجح عن الامام

ان

ابو حنيفة ورضي بالصدر وحسن الظن كما يفعل غيره وانما اجبت عنه بعد التفت
والعص من ادلة قول الله وقول الاصحاب وقول النبي صلى الله عليه وسلم في ما اذ له
مذاهب المحدثين كما فعل بذلك في جمع فيه اذ له جميع المذاهب المسجلة والمندرجة
في كل حقل لا يحد بغيره في العلم وفوقه على عن الشريعة التي يتبع منها قول
جميع المحدثين في قوله **وقد** من الله تعالى على مطا لعله مستند الامام
ابو حنيفة الثلاثة من نسخة صحته عليها خطوط الخطاط احمد الحافظ الهمداني
فرايته لاروي حديثا لا عن غيره الا عن ابي العود لا نقاة الذين من غير العودون
لبنها اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم كالاسود وعلمه وعطا وعلمه وعلمه وعلمه وعلمه
والحسن المصري واصحابه رضي الله عنهم جميعا في كل الرواة الذين يدينه وبين
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ولتعاة اعلام اخباره ليس فيهم كذا ولا منهم
من يكتب وبما ذلك في اخيه بعد الامم ان تصانم الامام رضي الله عنه لان باخيه
احكام دينه مع شدة فوايته وغزاه وسقنة على الائمة المحمدي وقد بلغت
انه سئل يوما عن الاسود وعطا وعلقه ايم افضل فقال والله ما نحن باكمل
ان نذكرهم فليدفعنا عن ايديهم على انهم من رواة الحديث والمحدثين
كلهم الا وهو يقبل الحج كما يقبل المعدل او الضعيف اليه ما عدا الصحيح وكذا
التابعون عنه بعضهم لعدم الصحة او الحفظ في بعضها ولكن لما كان العمل
رضي الله عنهم امانا على الشريعة وقد هو الحج او المعدل على كل
الرواة لما وضع به الاحكام والما قدم جمهورهم التوقيل على الحج
وقالوا الاصل العادلة والحج طاري ليلاد به غير عالها اذ في الشريعة
كما قالوا ايضا ان احسان الظن بجميع الرواة المستورين اولها كما لو ان
حجود الكلام في شخص لا يسطرهم وبع فلا يدين الضعيف عن حاله **وقد**
خرج الشيخان في تحصيله من تكلم الناس فيهم ابينا والاتباع لادلة الشرعية
على يقين الحوزة الناس فضل العمل فيها كان في ذلك فضل كمال الائمة افضل
من غيره مما ان في ضعفهم للاحاديد ايضا رحمة الائمة بضعيف الامم اهل
نصا وان لم يعضد الحناط ذلك فانهم لو لم يضعفوا سببا من الاحاديث وصحها
كلها كان العمل بها واجبا ويخرج ذلك مخالف للناس في ذلك قال
الحافظ المزي والخطاط الذي يروي رجمها الله تعالى من جميع علم الشيخان